

## الجمهورية العربية السورية

### مجلس التعليم العالي

#### القرار رقم /٣٥٨/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية  
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١٩) للعام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١ المنعقدة بتاريخ  
٢٠١١/٨/٩

#### يقرر ما يلي:

المادة ١- الموافقة على استمرار العمل بقرار مجلس التعليم العالي رقم /٦/ لعام ٢٠١٠ المتعلق بالرسوم  
الجامعية للطلاب المسجلين في الكليات التي تتبع نظام الساعات المعتمدة للعام الدراسي  
٢٠١١/٢٠١٢.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١١/٨/١٠

**رئيس مجلس التعليم العالي**

**وزير التعليم العالي**

**الدكتور عبد الرزاق شيخ عيسى**